

قانون رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٦ م
بشأن الموافقة على انضمام الجمهورية اليمنية
إلى اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية
في صيغتها المعدلة والمنقحة في عام ١٩٧٩ م^[*]

باسم الشعب.

رئيس الجمهورية.

بعد الإطلاع على دستور الجمهورية اليمنية.

وبعد موافقة مجلس الوزراء ومجلس النواب.

أصدرنا القانون الآتي نصه:-

مادة (١) ووفق على انضمام الجمهورية اليمنية إلى اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية في صيغتها المعدلة والمنقحة في عام ١٩٧٩ م (المرافقة لهذا القانون) مع تحفظ اليمن على أن أحكام الفقرة (١) من المادة (٢٨) من الاتفاقية المتعلقة بتسوية المنازعات الناشئة عن تفسير أو تطبيق الاتفاقية أمام محكمة العدل الدولية غير ملزمة لها.

مادة (٢) يعمل بهذا القانون من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر برئاسة الجمهورية - بصناء

بتاريخ ١٣ / رجب / ١٤٢٧ هـ

الموافق ٧ / أغسطس / ٢٠٠٦ م

علي عبد الله صالح

رئيس الجمهورية

[*] تأخر نشره لعدم وروده في حينه.